5581 - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال : حدثنا حرملة حدثنا ابن وهب قال : أخبرنا يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت Y ما أخذ رسول ا A على النساء قط إلا بما أمره ا جل وعلا وما مست كفه كف امرأة قط وما كان يقول لهن إذا أخذ عليهن إلا : (قد بايعتكن) كلاما K إسناده صحيح على شرط مسلم